إن مفهوم الثورة، هو التغيير الجذرى، وليس الإصلاح الوقتى، وغير مهم أن يكون البناء قديما يظهر للعيان أنه قد أرسيت قواعده، فقد يكون ذلك أحيانا أدعى إلى نسفه وتغيير معالمه ما دام ذلك لصالح المجتمع.

الثورة الإدارية هل تشمل قضايا الحكومة؟

المستشار عبد الحميد يونس

ومن ثم فإن الثورة الإدارية التى يكلف السيد ممدوح سالم بها هذه الأيام تقتضى أن نقدم إليه هذا الاقتراح، وهو ليس بحثا قانونيا، فليس هذا مجاله، وإنما هو رأى، فيه حل لمشكلة عميقة الجذور.. مشكلة أن يدخل الفرد مع الدولة فى نزاع قضائى، تقف ضده فيه إدارة قضايا الحكومة..

تاريخ قضايا الحكومة

الهيئات القضائية فى بلادنا هى النيابة والقضاء وقضايا الحكومة ومجلس الدولة والنيابة الإدارية.

وأقدم الهيئات القضائية هى قضايا الحكومة، ففى عام ١٨٧٥ أصدرت الحكومة المصرية ديكريتو (قرار) بإنشاء (لجنة قضايا الحكومة) لإبداء دفاع الحكومة ووجهة نظرها أمام المحاكم المختلطة التى حلت محل قناصل الدول فى القضاء.

وفى العام التالى أصدرت ديكريتو بإضافة اختصاص جديد لها وهو حق الفتوى للدولة ومراجعة العقود.

وكانت لجنة قضايا الحكومة مشكلة من أربعة أجانب: كازيير (إيطالى) وكيلر (ألمانى) وبينى ويونيه (فرنسيان) وهم من رجال القانون.

وكانت تبعية هذه اللجنة إلى وزارة الحقانية (العدل) وفى عام ١٩٤٣ تبعيت لمجلس الوزراء ثم عادت سنة ١٩٤٦ إلى وزارة العدل حتى الآن.

ومن أسماء كبار أعضاء قضايا الحكومة بتسميات عديدة فقد سمى ابتداء، مستشارا قضائيا ثم عدل إلى مستشار الخديو فأصبح مستشارا سلطانيا وفى عهد الملكية أصبح المستشار الملكى إلى أن قامت الثورة فأصبح مستشارا فقط. ويرى البعض أنه مستشار جمهورى على أساس أنه بعد الثورة استبدل لفظ جمهورى بكل ما هو ملكى، غير أن هذه التسمية ليس لها سند من القوانين المتعاقبة الخاصة بها.

وبموجب مجلس الدولة ١٩٤٦، انسلخ حق الفتوى من قضايا الحكومة، وأصبح معقودا لمجلس الدولة، واقتصر حق الفتوى لها على الدعاوى المنظورة أمام القضاء وتكون الحكومة فيها أحد الأطراف.

● ومن بين الشخصيات العامة التى رأست قضايا الحكومة الوزير السابق عبد العزيز باشا فهمى والدكتور عبد الحميد باشا بدوى والوزير السابق مصطفى مرعى والمؤرخ الإسلامى المعاصر المستشار عبد الحليم الجندى.

●●●

اختصاص قضايا الحكومة

وتتولى قضايا الحكومة الحضور عن الدولة فى الدعاوى التى ترفعها على الأفراد أو التى تقام منهم، وتقول هنا، الدولة بمعناها الأشمل وليس الحكومة فقط، ذلك أن الاختصاص أيضا لها فى الدعاوى التى يكون مجلس الشعب طرفا فيها وهو ليس من الحكومة، بل وأيضا، الاتحاد الاشتراكى، كما أفتت بذلك الجمعية العمومية لمجلس الدولة إذا انتهت إلى أن... الاتحاد الاشتراكى يعتبر من الهيئات المسيرة للدولة ويندرج تحت مدلول لفظ الحكومة..

أى أن قضايا الحكومة لا تمثل الحكومة فحسب، وإنما هى تمثل الدولة...

●●●

(محامى الحكومة.. متهم)

لا شك أن قضايا الحكومة تقوم بواجبها خير قيام، فى حدود اختصاصها الذى رسمه قانونها الصادر ١٩٦٣ غير أن الأمر يتطلب إعادة بحث هذا الاختصاص من جديد.

لقد تبنت الدولة أخيرا مبدأ سيادة القانون.

وسيادة القانون ليس معناها أن القانون يطبق على الأفراد وإنما سيادة القانون معناها أن الدولة تخضع هى الأخرى للقانون ويطبق عليها، كما هو دائم التطبيق على الأفراد.

إن القبض على المتهمين فى قضية والتحقيق معهم يتم وفق القانون القائم أما القبض والتحقيق على من قبض عليهم وأساء استعمال سلطته وقام بتعذيبهم أيا كان مستواه فى الدولة، فإنه يتم تطبيقا لمبدأ سيادة القانون.

● مصطفى مرعى

لذلك فقد نصت المادة ٦٤ من دستورنا الحالى - ولأول مرة - أن سيادة القانون أساس الحكم فى الدولة.

كما نصت المادة التالية مباشرة على أن تخضع الدولة للقانون. وهى نصوص حديثة خلت منها من قبل دساتير سابقة.

ومؤدى ما تقدم أن جميع المنازعات بين الأفراد والدولة إنما تخضع لحكم القانون وبالتالى لا يتصور أن تنازع الدولة الأفراد لسبب غير قانونى.

وكثير من الناس يسخطون على الحكومة لأنهم لا ينالون حقوقهم بطريق ميسور، فالقضاء طويل الأجل، والمتهم دائما أمام الناس هو محامى الحكومة، فهو يماطل ويسوف وهو يطلب التأجيل. والحقيقة أنه فيما يفعل كثيرا ما يكون معذورا. فالدعاوى لا تعلن إلى الوزارات إنما تعلن لقضايا الحكومة وتصبح من أول علمها بها مسئولة عنها، غير أن الوزارات كثيرا ما تتراخى فى الرد عليها وهى لا تملك الضغط على الوزارات بشكل أو بآخر. وهى دائما فى انتظار ردها أى أنها المسئولة ولكن ليس لديها وسيلة جبر الحكومة على تقديم ردها إليها.

● والدولة هى الخصم الأقوى والفرد هو الطرف الضعيف ومن ثم يتعين على الدولة أن ترتفع فى المنازعات مع الأفراد عن اللدد فى الخصومة أو حجب الحقيقة بإخفاء ملفات أو أوراق تكون تحت يدها بعيدة المنال عن أيدى الأفراد.

ولا يضير الدولة فى شىء أن تسلم بحقوق الأفراد، فإن هذا أدعى إلى احترامها وغير منقص من هيبتها بل إنه تأكيد لها.

التحقيق أولا وقبل القضاء

وانطلاقا مما تقدم، نرى، أن يعدل قانون قضايا الحكومة فلا تسمع أمام المحاكم دعوى فرد إلا بعد شكوى يتقدم بها الى قضايا الحكومة، فتسمع الشاكى وتفحص مستنداته، ثم تستدعى المسئول بالجهة المشكو منها وتستمع إلى وجهة نظرها وما لديها من أوراق، ثم تفصل قضايا الحكومة بقرار مسبب بما ينتهى إليه رأيها، إما للحكومة أو ضدها.

فإن تبين لها وجه الحق فى ادعاء الفرد، أصدرت بذلك قرارا والتزمت الحكومة بتنفيذه.

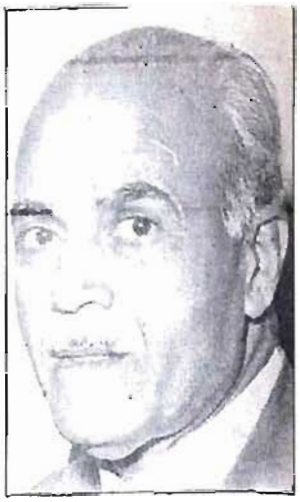

● عبد الحليم الجندى

أما إذا وجدت أن مدعى الحق ليس الصواب فى جانبه فتحفظ شكواه ولكن له فى هذه الحالة أن يلجأ الى القضاء ليفصل بينه وبين ما انتهت اليه نضايا الحكومة طالما على هذا القرار الذى لم ينصفه.

وقد يقول قائل

●● أى فائدة ستجنى من وراء ذلك؟

إن الجميع على علم بأن القضايا تطول، ومن العيب أن تطول قضية تكون الدولة طرفا فيها.

كما أنه ليس سرا أن نقول إن القضاة لا يقبلون على الدعاوى التى تكون الحكومة فيها أحد الأطراف فإن دعاوى الحكومة تطول أكثر من القضايا العادية.

أما الأخذ بهذا النظام، المقترح، الذى نبه بسبق رفع الدعاوى بتحقيق، فإن فيه تيسيرا على المتخاصمين فقد ينال المواطن حقه دون التجاء إلى المحاكم، وإذا ما حدث ولم تنصفه قضايا الحكومة ولجأ إلى المحكمة، لما أيسر الحكم وقتها، فالدعوى تصبح جاهزة للفصل لأنها محققة من أحد رجال القضاء من قبل، سمعت فيها مقدما وجهتا النظر مدعمتين بالمستندات.

وبكون الالتجاء إلى القضاء حسب الاختصاص الحالى أى القضاء العادى أو القضاء الادارى.

وذات الحال لو أن للحكومة دعوى ضد أحد المواطنين، فإنها ترسل أوراقها إلى قضايا الحكومة التى تقوم باستدعاء الطرفين وسماع أقوالهم ثم تصدر قرارها إما بالأخذ بوجهة نظر الحكومة وإما ضدها، فإن كان لصالح الحكومة، فللمواطن حق الطعن عليه.

على أن يكون للطعن فى القرارات الصادرة ضد الأفراد موعد محدد من تاريخ إعلانهم بهذه القرارات.

ويستتبع الأمر إذا أخذنا بما تقدم من تغيير جذرى، أن تتحول قضايا الحكومة، الى هيئة، كالنيابه العامة، وتصبح على غرارها، النيابة الادنى.

يقوم أعضاء النيابة الادنى بالتحقيق فى المسائل المدنية ويكون لأعضائها الاختصاص والسلطات المخولة لوكلاء النيابة العمومية.

فمن حقهم استدعاء أطراف الخصومة، وسماع الشهود وضبط الأوراق، والاتصال للمعاينة، وتوقيع الجزاء.

ويومها لن يتكبر موظف فى عدم إرسال ملف متقاضى أو الرد على النيابة المدنية. كما يحدث أحيانا الآن برد فى غير الموضوع أو بمستندات ناقصة ذلك لأن وكيل النيابة المدنية سيستدعيه وبسمع أقواله ثم يطالبه، كما سيكون المدعى أمامه أيضا ويتولى فى ذات الوقت إبداء وجهة نظره.

● عبد العزيز باشا فهمى

وكما يقوم وكيل النيابة العمومية الآن بالتحقيق فى جريمة جنائية لا يهمه أن يدان المتهم أو يبرأ ولا ينتصر لأحد الخصوم منها أو يجنى عليه. وإنما كل هدفه الحقيقة فى ذاتها. سيكون كذلك وضع أعضاء النيابة المدنية، ذلك أن الدولة خصم شريف.

وليس اسم النيابة المدنية بغريب على الوسط القضائى، ذلك أن النيابة المدنية، بشكل مختلف، قائمة الآن أمام محاكم النقض فى الدعاوى المدنية وتحرر مذكرة بالرأى القانونى فى الدعاوى المطروحة.

● ● ●

● ولو أخذنا بهذا الاقتراح الذى لا يكلف الدولة أى عبء مالى، فستكفل سرعة تامة للفصل فى منازعات الدولة، وستكسب حقا، لا مجازا، ألوف القضايا المتراكمة التى طال عليها الزمن، وقد يمتد.. وفيها الدولة مدعى عليها وأحيانا مدعية.. ويومها سينصف المتقاضون من الأفراد، كما ترتفع هامة الدولة وتطول وذلك باحترامها وخفض جناحها إزاء.. سيادة القانون..

حدث فى وزارة العدل

● ● إذا كانت المصاعب والتحديات التى واجهت القضاة عندنا فى يوم من الأيام على أيدى مراكز القوى قد زادتهم تماسكا وصلابة.. فإن ثورة التصحيح أكدت نزاهتهم فى الحق وأعادت لهم هيبتهم واستقلالهم. وأرست على أيديهم قواعد العدالة عملا وتطبيقا وممارسة حتى أصبح القانون وسيادته واقعا ملموسا أمام الجميع لا فرق فيه بين أحد وأخر.

وإذا كان من سمات ثورة التصحيح البناء والتحرير. فإن الهدف الاول هو بناء الانسان وإعادة حنونه إليه وتحقيق استقراره النفسى والمادى وتأمينه من الخوف على يومه وغده ومستقبله.. ومن ثم فإن المنطق يقتضى أن نطبق العدل والانصاف عندما تتكافل الحقوق والواجبات على خريجى الدفعة الواحدة.. حتى ولو كانوا هم أنفسهم قضاة..!!

● ● ونحن الآن بصدد واقعة معينة حدثت فى وزارة العدل على فئة من حماة القانون ورجال العدل. لا أحب أن أسميها بأنها بعيدة عن العدالة والمساواة.. أعنى بها موقف خريجى كليات الحقوق من دفعات ٦٣ و ٦٤ و ١٩٦٥ الذين عينوا بالنيابة العامة وكلاء للنائب العام بأول مربوط المرتب على أساس أنه ستتم مساواتهم بزملائهم من رجال القضاء أو النيابة فيما بعد.

ولما كانوا قد عملوا بالمحاماة فترة فإن القرار بقانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ بشأن السلطة القضائية قد نص فى المادة ٥١ منه على أن تحدد أقدمية المحامين عند تعيينهم فى وظائف القضاء اعتبارا من تاريخ استيفائهم لشروط الصلاحية بالوظائف المعينين فيها على ألا يترتب على ذلك أن يسبقوا زملاءهم فى القضاء أو النيابة العامة.. ولكن هذا لم يطبق عليهم حتى الآن لأنهم عينوا بأول مربوط الوظيفة فى حين أن زملاءهم من رجال القضاء أو النيابة العامة يشغلون الآن وظيفة قاض أو وكيل نيابة ممتازة فئة أ.. بمعنى أنه سوى بينهم وبين خريجى دفعات سنوات ٧٣ و ٧٤ و ٧٥ حديثى التخرج وحددت أقدميتهم عند التعيين فى القضاء بما لا يوازى أقدميات زملائهم ممن تخرجوا معهم فى عام واحد.. حتى إنه إذا كان القانون قد طلب ضرورة تحديد أقدميتهم فى المحاماة فإن هذا لم يتقدم وضاعت عليهم هذه المادة جبارا رغم أنهم دفعوا خلالها اشتراكات نقابة المحامين وسددوا قيمة رسوم قيد ودفعوا مبالغ عند فسم هذه المدة إلى مدة خدمتهم فى القضاء..

والأدهى أن نقابة المحامين مازالت صامتة حتى الآن أمام مطالبتهم لها بأن تسدد عنهم أقساط الاشتراك عن هذه المدة رغم أن وزارة المالية قد قبلت تحمل نصف قيمتها عند ضم مدة المحاماة إلى مدة خدمتهم بالقضاء إذا وافقت النقابة على تحمل النصف الآخر..!!

● ● إن الضمير الحر والعقل والمنطق لا يغرون ما يعانيه رجال القضاء المعينون من المحاماة من غبن فى عمل لا يسوى بينهم وبين زملائهم بل يحسل من حديثى التخرج من يرأسهم ويسبقهم فى الأقدمية. وخشية أن يترك هذا تكافؤ الفرص وانعدام توزيع العدل عليهم من آثار لا شك ستكون واضحة فى نفسيتهم وأعمالهم من المحققين والقضاة.. والمفروض فيهم أن يمارسوا ويحققوا العدل بين الناس.

وبعد أن طبقت جميع أجهزة الدولة ومصالحها ومؤسساتها الاصلاح الوظيفى على كل العاملين دون تفرقة. فإننا نضع هذه الواقعة بين يدى الوزير المستشار أحمد سمير سامى المشهود عن وزارة العدل. وكلنا يقين بنزاهته فى الحق عندما يتضح.. وثقتنا فى أن يصدر هكذا عادلا يزيد الحقوق لأصحاب الحقوق ويحقق العدالة ويطبق القانون لا لمصالح فئة القانون!!

جلال الدين الحمامصى

قرر مؤتمر منظمة الإذاعات الإسلامية بأبو ظبي إنشاء محطات تقوية لإذاعة صوت الإسلام بمكة المكرمة التي تقدم برامجها في ٥٥ ساعة يوميا على عدة موجات. نادى المؤتمر باعتبار يوم ٢١ أغسطس من كل عام.. هو يوم القدس في جميع الإذاعات الإسلامية. يوافق هذا اليوم ذكرى حريق المسجد الأقصى على أيدى الصهيونية المعتدية. فازت مصر بمنصب أمين عام المنظمة وانتخب أحمد فراج مقدم البرامج الدينية والاسلامية أمينا عاما. تم تشكيل هيئة استشارية تضم ١٠ من كبار العلماء والمفكرين الاسلاميين لتقديم المشورة لمنظمة اذاعات الدول الاسلامية.

صوت الإسلام من مكة ٥٥ ساعة و١٢ لغة يوميًا!

● أحمد فراج.

صلاح طايل

وكان المؤتمر قد عقد بأبو ظبي بومي ٨ و ٩ مايو، وحضرته ٢٧ دولة ومن بين الموضوعات التي طرحت انتخاب أمين عام للمنظمة. تم انتخاب أحمد فراج صاحب برامج «نور على نور» وفى رحاب الإيمان «وشريعة الله».. و«المائدة المستديرة» لهذا المنصب. كان أمامه ٦ مرشحين.. اثنان من بنجلاديش ومرشح من كل من ماليزيا وغينيا.. وايران.. والمغرب.

وقبل أن يبدأ الاقتراع السرى لانتخاب الأمين العام للمنظمة.. أعلن مرشحو المغرب.. وايران.. وبنجلاديش.. انسحابهم حرصا على روح التضامن الاسلامي بين الدول الاعضاء.. كما ألقى مرشح المغرب عبد الله شقرون تصريحا رسميا قبل بدء الاقتراع أعلن فيه ظروف ترشيحه.. وحرص بلاده على خدمة الاسلام وتضامن المسلمين.. ووافقت الجمعية العامة على اعتبار هذا التصريح وثيقة من وثائقها..

واصبح المرشحون.. من مصر.. وغينيا.. وماليزيا.. واسفر الاقتراع السرى عن فوز أحمد فراج صادق من مصر حصل على ٢٣ صوتا من مجموع الاصوات وهى ٢٧ صوتا.

وكانت هناك شروط يجب توافرها فيمن يرشح لمنصب الامين العام وهى أن يكون مسلما من إحدى الدول الأعضاء.. وأن يتم ترشيحه عن طريق حكومة بلاده.. وأن يحمل درجة جامعية ويفضل أن تكون فى حقل القانون.. أو العلاقات الدولية.. أو السياسية.. وان تكون له خبرة جيدة فى الحقل الإذاعى وان يكون شاغلا لمنصب قيادى فيها. وان تكون له نشاطات اسلامية.. وأن يجيد على الأقل لغة واحدة من اللغات الرسمية الثلاث المعتمدة.. وهى العربية والانجليزية والفرنسية والا يقل عمره عن ثلاثين عاما ولا يتجاوز الخمسين.

واعدت المنظمة بيانا يشمل عرضا لحالات المرشحين السبعة.. ومن بين ما جاء فيها.. عن أحمد فراج انه من مواليد ١٩٣٢.. ويحمل بكالوريوس فى العلوم السياسية من كلية تجارة القاهرة عام ١٩٥٣.. ويعمل حاليا مدير عام الادارة العامة للبحوث لاتحاد الاذاعة والتليفزيون بجمهورية مصر العربية.. كما أشارت إلى انه صاحب البرنامج التليفزيونى الاسلامى «نور على نور» وأنه متزوج وله أربعة أولاد.

وعلى رأس الموضوعات التي نوقشت فى هذا الموضوع موضوع الإذاعة الاسلامية فى مكة.. ويقول الدكتور عبد العزيز الخوجي وكيل وزارة الاعلام فى المملكة العربية السعودية ورئيس المجلس التنفيذى للمنظمة:

إن هذه الإذاعة ستذيع باثنتى عشرة لغة مختلفة موجهة للمسلمين فى جميع انحاء العالم.. وتستغرق البرامج ٥٥ ساعة كل يوم.. بحيث تكون أكثر من إذاعة فى وقت واحد.. بما يتناسب مع التوقيت المحلى فى كل منطقة موجهة إليها هذه الإذاعة..

وعندما عرض الوفد السعودى فى المؤتمر ماحققته المملكة العربية السعودية من خطوات للبدء فى تنفيذ هذه الإذاعة الإسلامية.. شكر المؤتمر هذا الجهود.. وتقرر أن تكون هناك محطات تقوية.. لإعادة بث هذه الإذاعة على موجات متوسطة. حتى يكون استقبال هذه الإذاعة.. واضحا فى معظم أنحاء العالم.

ويقدر الخبراء تكاليف إنشاء هذه الإذاعة بعشرين مليونا و ٦٠٠ ألف دولار.. وتقدر تكاليف الاستديوهات الرئيسية بثلاثة ملايين دولار.. ومركز ارسال على الموجة القصيرة فى جدة بقية المبلغ.. بينما لم يتم بعد تقدير تكاليف مراكز الارسال على الموجة المتوسطة فى البلدان المحلية.

وتهدف هذه الإذاعة إلى توصيل صوت الإسلام من مكة المكرمة إلى جميع المناطق التى يوجد بها مسلمون يدينون بالدين الاسلامى

●● ويقول عبد الله النويسى وكيل وزارة الاعلام والثقافة بدولة الامارات والذى رأس جلسات المؤتمر نيابة عن وزير الاعلام.. ان الاعلام الاسلامى يجب أن تكرس الدول جهودها له.●

● الاجتماعات التى سبقت المؤتمر ويتصدرها الدكتور عبد العزيز الخوجة.